لهمال وان يسرا في ماله بالمعروف لانا لا فساد و الاسر
انت وان خفافيه من غير ضروره لاحاجه فليس ذلك لهما و
لا يجوز عند الله سبحانه من فعلهما وهو على الولد مردود لحق
له عند كل من اباه الا ان لكونا وهباه اياه بعد عبو لهما
ثم بما فيه بالخيار ان احبا احداه وان احبا تركاه ٥ وسالتم
عن رجل وهب لابنائه هبه صحيحه واشهد عليها له ثم عاد
فيها فعلم هل يجوز له ذلك عند الله عز وجل قال محمد
بن يحيى رحمه الله عليه ان كان هاذا الرجل الواهب لهاذا
الرجل هذه الهبه اراد بها بر اله واحسانا اليه وثوابا من
الله سبحانه واجرا فليس له ان يرجع فيها ولا يحل له الطلب
لها وان كان انما وهبها للطلب عوض ومكافاه وتعويضا
لنايل ومجازاه وقد علم الموهوب ذلك من الواهب فلم
يثبه ما امل من عوضه فالهبه مردوده وله ان يرجع فيها ٥
وسالتم عن رجل قال كل ما املك او ما في يدي من مال او
كل ما نحوه لي وفي يدي من ذلك فهو لفلان وحي او لغير هاؤلاء من
الورثه او غيرهم من الناس واشهد بذلك لاحد هذه الا
صنف قال محمد بن يحيى عليه السلام الحكم في ذلك ان يشهد الله
لمن اشهد به له حتى اذا مات المشهد رجع ورثته فسلموه

٥٣

الى الموهوب له الثلث واحد والثلثين فاقسموه على ما
امر الله سبحانه وانما اجزنا ان يكون في يد الواهب ما دام
الواهب حيا لان رد المال او لانه ماله ما دام حيا لا يقدر احد
ان يأخذه في سنه فلما مات واستحق الورثه نظرنا في حكمه
وما قد اوجب على نفسه بكلمه فاذا هو حكم جور مردود
فعله عند الله سبحانه غير محمود فرددنا فعل المبطل الى ما
حكم به رب العالمين وكان حكم الله عز وجل النافذ المستمر
على جميع العالمين في امره بالحق المبين ٥ وسالتم عن رجل
قال كل ما في هاذه الدار او في هاذا الحانوت او في هاذا الد
ولج فهو لفلان او الموهوب له من الورثه او من غيرهم قال محمد
بن يحيى رحمه الله عليه ان كان ذلك في صحه منه وجواز من امره
وثبوت من عقله وكان ما وهب يستغرق ماله فهو جائز وان
كان كل ما يملك فالحكم فيه ما ذكرنا في المسله الاولى و
ان كان هاذا الواهب من صاحب فكان ما اشهد به مما في الدار
او الدولج ثلث ماله فهو جائز وان كان اكثر رد الى الثلث
الا ان يجيزه الورثه ٥ وسالتم عن رجل قال قد و
هبت لفلان نعجه ما في هاذا البيت ولم يشهد له به ولم يسم
كم هو ثلثا ولا نصف ولا نصيبا معروفا الا انه قد وهبه
بعض ما في البيت قال محمد بن يحيى عليه السلام هاذا فقد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)